الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة أو قال معقود في نواصيها الخير
الخيل ثلاثة هي لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي
هي له أجر فالرجل يعدها في سبيل الله ويعدها له فلا تغيب شيئا في بطونها
إلا كتب الله له بها أجرا ولو رعاها في مرج ما أكلت من شيء إلا كتب الله له بها
أجرا ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها أجر حتى ذكر
الأجر في أبوالها وأرواثها ولو استنت شرفا أو شرفين كتب له بكل خطوة
تخطوها أجر وأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا ولا ينسى حق الله
في ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها وأما الذي هي عليه وزر فالذي
يتخذها أشرا وبطرا وبذخا ورياء الناس فذاك الذي هي عليه وزر قالوا فالحمر
يا رسول الله قال ما أنزل الله علي فيها شيئا إلا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره رواه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد
عن زيد بن أسلم عن أبي صالح سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب
ذهب ولا فضة [illegible] ثم ذكر الإبل والبقر والغنم [illegible] الثوري عن الأعمش
عن عبد الله بن مرة عن [illegible] عن عبد الله بن مسعود قال لاوي الصدقة ملعون على لسان
محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة رواه ابن نمير عن الأعمش فقال عن عبد الله بن الحارث
[illegible] هشام عن يحيى بن أبي كثير عن عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا عرض علي أول
ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد
أحسن عبادة الله ونصح لسيده وعفيف متعفف ذو عيال وأما أول ثلاثة يدخلون النار
فسلطان مسلط وذو ثروة من المال لا يعطي حق ماله وفقير فخور [illegible]
الترمذي [illegible] علي بن المبارك عن يحيى [illegible] أبو عوانة عن السدي عن أبي صالح
[illegible] في قوله الماعون قال الزكاة المفروضة وهذا القول [illegible] عن أنس [illegible]
وهو رواية عن ابن عباس وهو قول أبي العالية والحسن ومجاهد

عمرو ابن عمر العوفان

تفسير الكنز

يونس عن ابن شهاب عن خالد بن أسلم خرجنا مع ابن عمر فلحقنا أعرابي فقال أنت ابن عمر قال
نعم قال ذلك عليك فأخبرني [illegible] فقال لا أدري فقال أنت ابن عمر ولا تدري

قال نعم اذهب إلى العالم بالمدينة فسلهم فلما أدبر قبل ابن عمر يده فقال
نعما قال أبو عبد الرحمن سئل عما لا يدري فقال لا أدري فقال الأعرابي يقول الله
عز وجل والذين يكنزون الذهب والفضة فقال ابن عمر من كنزها فلم يؤد زكاتها
فويل له إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للأموال
ثم التفت إلي فقال ما أبالي لو كان لي مثل أحد ذهبا أعلم عدده وأزكيه وأعمل
فيه بطاعة الله اختصره خ [illegible] عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كل مال أديت
زكاته وإن كان تحت سبع أرضين فليس بكنز وكل مال لا تؤدى زكاته فهو كنز وإن كان
ظاهرا على وجه الأرض الصحيح موقوف رواه جماعة عن عبيد الله وجماعة عن نافع
ورواه سويد بن عبد العزيز عن عبيد الله فرفعه [illegible] مالك عن عبد الله بن دينار سمع ابن عمر
يسأل عن الكنز فقال هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة وعن [illegible] الثوري عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعا وليس بمحفوظ [illegible] عن أم سلمة أنها كانت تلبس أوضاحا
من ذهب فسألت النبي صلى الله عليه وسلم أكنز هو فقال إذا أديت زكاته فليس بكنز
رواه ثابت بن عجلان عن عطاء عنها [illegible]
القطان عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس قال لما نزلت والذين يكنزون الذهب كبر
ذلك على المسلمين وقالوا ما يستطيع أحد منا أن يدع لولده مالا يبقى بعده فقال عمر
أنا أفرج عنكم فانطلقوا وانطلق ثوبان فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله إنه قد كبر
على أصحابك هذه الآية فقال إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم
وإنما فرض المواريث في أموال تبقى بعدكم فكبر عمر ثم قال له ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء
المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته
[illegible] عثمان ضعفوه

الدليل على أنه لا واجب سوى الزكاة

عفان ثنا وهيب ثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة أن أعرابيا قال يا نبي الله دلني على
عمل إذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة
وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده لا أزيد
على هذا فلما أدبر قال من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)